

ما حكم أخذ الأجرة على النيابة في الحج ؟ | | الشيخ خالد بن علي المشيخ #فوائد_المشيخ #فوائد #الحج

خالد المشيخ

أخذ الأجرة على النيابة في الحج. هل هذا جائز أو ليس جائز؟ هذا موضع خلاف. المشهور من مذهب الإمام أحمد رحمه الله أنه لا يجوز وعند الشافعية أن أنه جائز. والشافعية هم أوسع المذاهب في أخذ الأجرة على القرى. أخذ الأجرة على العبادات أو - [00:00:00](#) المذاهب لذلك هم الشافعيون ولكل منهم دليل وستأتينا هذه المسألة هذه المسألة ستأتينا أن شاء الله في باب الأجرة في باب الأجرة. ها والذي يظهر والله أعلم هو ما ذهب إليه الشافعية لحد سهل ابن سعد رضي الله تعالى عنه أن النبي صلى الله عليه - [00:00:20](#) وسلم قال أن أحق ما أخذتم عليه أجر كتاب الله. لكن كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله من هذا ليحج فلا بأس. إذا كان الشخص قصده بأخذه لكي يحج ولكي يشارك الناس في هذا الموسم العظيم ويقف - [00:00:40](#) في تلك المواقف المباركة إلى آخره. ويقضي حاجة أخيه فإن هذا جائز ولا بأس به. ومن حج ليأخذ فليس له علم عند الله من إذا كان حجه إنما هو لعرض الدنيا إلى آخره فهذا ليس له عند الله من خلاق - [00:01:00](#)